

بحار الأنوار

[264] جا : أبو غالب الزراري، عن محمد بن سليمان، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن يحيى الخزاز، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. بيان: قال الجزري: السباحة والمسبحة: الإصبع التي تلي الإبهام، سميت بذلك لأنها يشار بها عند التسبيح. انتهى. والغرض بيان كون دينه صلى الله عليه وآله متصلاً بقيام الساعة لا ينسخه دين آخر وأن الساعة قريبة. قوله صلى الله عليه وآله عليه وآله: وشر الأمور محدثاتها أي مبتدعاتها. قوله صلى الله عليه وآله عليه وآله: وكل. بدعة ضلالة البدعة كل رأي أو دين أو حكم أو عبادة لم يرد من الشارع بخصوصها ولا في ضمن حكم عام، وبه يظهر بطلان ما ذكره بعض أصحابنا تبعاً للعامة من انقسام البدعة بانقسام الأحكام الخمسة. وقال الجزري: الكل: العيال، ومنه الحديث من ترك كلاً فإلى وعلي وقال: فيه: من ترك ضياعاً فإلى، الضياع: العيال، وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً، فسمي العيال بالمصدر، كما تقول: من مات وترك فقراً أي فقراء، وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع. 13 - ل: أبي، عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي عليهم السلام أنه قال: السنة سنتان: سنة في فريضة الأخذ بها هدى وتركها ضلالة، وسنة في غير فريضة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غير خطيئة. سن: النوفلي مثله. ما: جماعة، عن أبي المفضل، عن علي بن أحمد بن نصر البندبيجي، عن عبيد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم الحسني، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: وذكر مثله. 14 - نهج: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما خلفت دعوتان إلا كانت إحداهما ضلالة. 15 - وقال عليه السلام: ما أحدث بدعة إلا ترك بها سنة، فاتقوا البدع وألزموا المهيع (1) إن عوازم الأمور أفضلها، وإن محدثاتها شرارها. (1) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء الطريق الواسع البين.